

الموضوع :
التاريخ :
المشروعات :

لائحة توضح أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.

جمعية مجتمع حيوي
لتطوير العمل التنموي

- وضع دليل مؤشرات وإجراءات عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.
- وضع سياسة الاشتباه في عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
- تعميم الدليل التنظيمي لمكافحة غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب على جميع منسوبي الجمعية.
- تعميم دليل إجراءات الإبلاغ عن الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب على جميع الأعضاء والموظفين في الجمعية.
- وضع سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب وتعديدها على جميع الموظفين.
- وضع الدليل الجرائي لتجنب تنبيه العميل أو المتبرع المشتبه به بعملية غسيل الأموال وتعديدها على جميع منسوبي الجمعية.
- اعتماد برامج تدريبية للموظفين عن عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
- دعم برنامج مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في الجمعية.
- الالتمام بأهم القوانين واللوائح والتوجيهات والمعايير الدولية وأفضل الممارسات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لضمان تطبيقها بفعالية.

- الاهتمام الكبير بالأمور المالية وتفعيل نظام الرقابة الداخلي لمراجعة المقبوضات وأوامر الصرف وكل ما يتعلق بالجوانب المالية.
- إعداد قائمة بمخاطر غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب تتطابق مع عمل الجمعية
- جميع ما ذكر هي لواائح وسياسات وإجراءات وبرامج أعدتها واطلع عليها مجلس الإدارة وعممها على جميع الموظفين لضمان العمل بسلامة وأمان .

اعتمد هذه اللائحة بمدضر مجلس الإدارة

رقم (٧) وتاريخ ٢٤/٨/٢٥ م